فيه شبهة في مسألة أن يكون الشريك مديرا وله راتب

ألا وهي أنّ راتب المدير يضمن له ربحا ثابتا

في حين أنّ الشراكة مبنيّة على مبدأ الربح والخسارة المشتركة للشركاء ( الغنم بالغرم )

يعني نكسب نكسب مع بعض - نخسر نخسر مع بعض

-

الحقيقة أنّ هذه مجرّد شبهة - وراتب المدير لا يعتبر ضمانة له في الربح

فتخيّل أنّ عندنا مديرا غريبا عن الشركاء - والشركة خسرت - فهل سيمنع المدير من راتبه ؟!

-

إذن فأجر المدير الذي يأخذه مقابل عمله لا يعتبر ربحا من أرباحه كشريك - فهو هنا يأخذ الأجر باعتباره موظّفا في الشركة - وليس باعتباره شريكا فيها

وأجره - وأجور سائر العاملين - تخصم من تكاليف الشركة قبل حساب الأرباح التي ستوزّع على الشركاء

-

وبالقراءة في الموضوع وجدت الفقهاء أضافوا شرطا مهمّا جدّا

وهو أن يكون عقد المدير عقدا مستقلّا عن عقد الشراكة

مثله مثل عقود سائر الموظّفين في الشركة

-

يعني - لا يكون في عقد الشركة ما يشترط أن يكون الشريك الفلانيّ هو المدير وله راتب كذا

لأنّ هذا بالفعل يعتبر ضمانة لربح أحد الشركاء

-

إذن فالواجب أن يكون عقد المدير مستقلّا عن عقد الشركة

بعد ما تعملوا الشركة - وتؤكّدوا فيه على مبدأ الغنم بالغرم

اعملوا عقد جديد لتعيين فلان ( سواء شريك أو مش شريك ) إنّه يكون مدير براتب كذا

-

ودا يعطي مرونة بعد كده لزيادة أو إنقاص راتبه - أو حتّى الاستقالة من طرفه - أو استغناء مجلس إدارة الشركة عن خدماته كمدير - ولكنّه يظلّ شريكا

-

في أوّل تعليق تجدون رابطا لفتوى في هذا الموضوع